



وزارة الاستثمار

إعلان صادر عن اللجنة اللوائية

مدينة الموقر الصناعية التنموية / محافظة العاصمة:

يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية قد قررت بقرارها رقم (1) تاريخ 14/1/2026 الموافقة على ما يلي:

1. تغيير صفة الاستعمال للقطع ذات الرموز (10-1) قطاع (20) والتي هي جزء من قطعة الأرض رقم (143) حوض رقم (1) قطنة والواقعة ضمن حدود مدينة الموقر الصناعية/محافظة العاصمة من الصناعات الطبية إلى صناعات الغذائية مع التأكيد على ضرورة الالتزام بالمتطلبات الواردة بالموافقة البيئية.
2. تعديل الحد التنظيمي للقطع ذات الرموز (10-1) قطاع (20) والتي هي جزء من قطعة الأرض رقم (143) حوض رقم (1) قطنة لتصبح قطعة واحدة.

ويُبَدِّعُ القرار للاعتراض لدى اللجنة المحلية في مبني وزارة الاستثمار الكائن بين الدوار الخامس وشارع وادي صقرة / شارع الكندي عمارة رقم (36) لمدة (14) يوماً في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين يوميتين محليتين من الصحف الأوسع انتشاراً إضافة إلى الموقع الإلكتروني للوزارة، فعلى الراغبين بالاعتراض تقديم الاعتراض في ديوان وزارة الاستثمار.

أمين عام وزارة الاستثمار

Zaher Al-Qatarnah